

توقعات باستثناء الخليجيات والبدون من تعديلات تجنيس زوجات الكويتيين

الأحد 12 يناير 2020 08:53 ص

توقعت مصادر نيابية كويتية، أن تتم الموافقة على اقتراح النائب "خالد العتيبي" باستثناء زوجات الكويتيين الخليجيات وغير محددات الجنسية (البدون) من قانون تجنيس زوجات الكويتيين الجديد، الذي ينص على مد فترة حصولهن على الجنسية من 5 إلى 18 سنة. وأشارت المصادر إلى أن الزوجات من هاتين الفئتين أصبحن من ضمن النسيج الاجتماعي ويتمتعن بالعادات والتقاليد الكويتية، وفقاً لصحيفة "الراي" الكويتية.

وينص المشروع الذي أحيل من مجلس الوزراء، على تعديل المادة 8 من المرسوم الأميري 15 / 1959 في شأن قانون الجنسية، وذلك في ما يتعلق بمنح زوجة المواطن الجنسية الكويتية بعد 18 عاماً من الزواج، حيث كان في السابق لا يترتب على زواج المرأة الأجنبية من الكويتي أن تصبح كويتية، إلا إذا أعلنت رغبتها في كسب هذه الجنسية، واستمرت الزوجية قائمة مدة خمس سنوات من تاريخ إعلان رغبتها،

ويجوز لوزير الداخلية قبل منحها شهادة الجنسية أن يقرر حرمانها من كسب الجنسية الكويتية بطريقة التبعية لزوجها.

كما يجوز له الإعفاء من كل هذه المدة أو بعضها، فإذا كان انتهاء الزوجية قبل انتهاء المدة المشار إليها بسبب الوفاة أو الطلاق، وكان للمرأة الأجنبية ابن أو أبناء من زوجها، وحافظت على إقامتها بالكويت حتى انقضاء هذه المدة، فيجوز منحها الجنسية الكويتية بمرسوم بناء على عرض وزير الداخلية، لكن مجلس الوزراء وافق أخيراً على تعديل تلك المادة.

وتعد قضية التجنيس في الكويت، من أكثر المواضيع الحساسة، وللحصول عليها طريقتان؛ الأولى هي لمن ينتمي لعائلة تعيش في الكويت قبل العام 1920 وتسمى جنسية بالتأسيس، وتُمنح لكل من كان والده أو جده حاملاً لجنسية أصلية.

كما تُمنح لمن يتقدم بطلب الحصول عليها من أبناء الكويتيات المتزوجات من غير كويتي، ومن أدوا خدمات جلييلة للبلاد، وزوجات الكويتيين، وقسم من "البدون" المسجلين في إحصاء جرى العام 1965، ويسمى حاملها كويتياً بالتجنيس.